



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية
"ضرائب عامة"

كتاب دوري رقم ٥ لسنة ٢٠١٧
بشأن

إحتساب الفوائد التأخيرية المقضي بها بموجب أحكام قضائية نهائية ضد مصلحة الضرائب

بمتابعة أعمال المأمورية، بشأن إحتساب الفوائد التأخيرية المقضي بها بموجب أحكام قضائية نهائية ضد المصلحة، تتعلق برد مبالغ للممولين، بالإضافة إلى فوائد تأخيرية وتكون اعتباراً من التاريخ الذي قضى به الحكم، باستحقاق الفائدة، وينتهي إحتساب تلك الفائدة، حتى تاريخ المداد.
تنبه المصلحة إلى أنه:

الفائدة المقضي بها بموجب أحكام قضائية نهائية ضد مصلحة الضرائب، اعتباراً من التاريخ الذي قضى به الحكم، وحتى تاريخ المداد، منظورة على نوعين:

الأولى: وهي المستحقة من التاريخ الذي قضى به الحكم، حتى تاريخ صدور الحكم، فتزول عنها صلة الدورية وتحسب بالحكم، وتتقادم من ثم، بخمسة عشر سنة، وتحسب من التاريخ المقضي بها بالحكم، وحتى تاريخ صدور الحكم النهائي، طالما أن الحكم لم يتقادم بمرور خمسة عشر عاماً من تاريخ الحكم النهائي حتى تاريخ الإعلان بالسند التنفيذي.

الثانية: وهي التي تستحق بعد الحكم، فتبقي تلك الفوائد، دورية ومتقدمة وتتقادم بخمس سنوات، ويسقط حق صاحب السند التنفيذي - الممول - في الفائدة، كلما إكتملت فترة خمس سنوات من اليوم التالي لصدور الحكم وحتى تنفيذ الحكم.

وذلك حظوظاً على حقوق الخزانة العامة للدولة.

وعلى كافة الجهات المختصة متابعة تنفيذ المأمورية، وكذلك جميع الإدارات التي لها شأن في تحصيل الضرائب، وتنفيذ الأحكام، ما ورد في هذا الكتاب الدوري وبكل دقة، ويلغى كل ما يخالف ذلك.

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

(عماد مطامن حسین)

تحريراً في ٢٠١٧/١/٨